



رئاسة الجمهورية العربية السورية
Presidency of the Syrian Arab Republic

المرسوم رقم (٤٤) لعام ٢٠٢٥

رئيس الجمهورية

بناءً على أحكام الإعلان الدستوري

يرسم ما يلي:

المادة (١): ينظم هذا المرسوم آلية شغل الوظائف القيادية في الدولة ضمن مستوى الإدارة الوسطى (مراكز عمل المديرين المركزيين في الإدارات المركزية للوزارات والمديريات الفرعية التابعة لها - ماعدا مديري التنمية الإدارية - ومعاوني المديرين العامين ومديري الفروع)، من خلال وضع معايير الترشيح لشغل هذه الوظائف، والآليات المعتمدة لتقييم أداء شاغليها، بما يسهم في ترسيخ مبدأ الجدارة والكفاءة ورفع كفاءة الأداء المؤسسي، وضمان الاستقرار الوظيفي في الجهات العامة.

المادة (٢): معايير الترشيح:

أ- تحدد المعايير الأساسية للترشيح لشغل الوظائف المشار إليها في المادة ١/ من هذا

المرسوم على النحو الآتي:

دمشق ٢ ذو الحجة ١٤٤٦هـ - ٢٩ آيار ٢٠٢٥ م.



رئاسة الجمهورية العربية السورية
Presidency of the Syrian Arab Republic

القيمة النسبية (بالدرجات)	المعايير
	المعيار الأول- التوصيف الوظيفي: مطابقة الاختصاص مع بطاقة التوصيف الوظيفي لمركز العمل، ولا يقبل ترشيح العامل الذي لا يطابق بطاقة الوصف الوظيفي.
	المعيار الثاني- المؤهل العلمي: أن يكون المرشح حاصلاً على أحد المؤهلات العلمية التالية:
١٠ درجات	شهادة دكتوراه.
٨ درجات	شهادة ماجستير أو شهادة عليا في الإدارة العامة.
٦ درجات	إجازة جامعية.
٤٠ درجة	المعيار الثالث- المهارات القيادية والشخصية؛ ويتضمن قياس مجموعة المهارات القيادية والسمات الشخصية.
٤٠ درجة	المعيار الرابع- السيرة الذاتية/ الوظيفية: وتشمل الخبرات والمواقع الوظيفية التي شغلها والإنجازات التي حققها المرشح، ومهاراته والدورات التدريبية التي خضع لها.
١٠ درجات	المعيار الثقيلي- القدم الوظيفي: أن يكون المرشح من العاملين في الوزارة أو إحدى الجهات العامة التابعة لها أو المرتبطة بالوزير أو من إحدى القطاعات المتكاملة في العمل.



رئاسة الجمهورية العربية السورية
Presidency of the Syrian Arab Republic

ب- يتم قياس المعيار الثالث المتعلق بالمهارات القيادية والشخصية الوارد في الفقرة (أ) من هذه المادة من خلال اختبار مؤتمت متعدد الخيارات تعده وزارة التنمية الإدارية وتنفذه بالتنسيق مع الوزارة المعنية، ويتضمن الاختبار أسئلة بمحاور (المهارات الإدارية - المهارات القيادية - السمات الشخصية).

ت- يتم قياس المعيار الرابع المتعلق بالسيرة الذاتية/الوظيفية الوارد في الفقرة (أ) من المادة /٢/ من هذا المرسوم، عبر مقابلة شخصية يجريها الوزير المختص أو لجنة يشكلها لهذا الغرض، وذلك بهدف تقييم مدى ملاءمة الخبرة الوظيفية للمرشح وإنجازاته ومهاراته ومعارفه لشغل مركز العمل.

ث- لا يقبل ترشيح من فرضت بحقه عقوبة حسم من الأجر أو عقوبة تأخير الترفيع أو عقوبة أشد من العقوبات المحددة في القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته، أو العقوبات المشابهة لها في القوانين والأنظمة النافذة الأخرى مالم يصدر قرار بطيها.

المادة (٣): يتم مراجعة بطاقات الوصف الوظيفي المعتمدة لمراكز العمل المشار إليها في المادة /١/ من هذا المرسوم من قبل الوزارة المعنية، وموافاة وزارة التنمية الإدارية بالتعديلات المطلوبة عليها بما يتوافق مع أحكام هذا المرسوم، وذلك خلال مدة شهر من تاريخ صدوره ليتم اعتمادها من قبل لجنة إقرار البنى التنظيمية.



رئاسة الجمهورية العربية السورية
Presidency of the Syrian Arab Republic

المادة (٤): آلية الترشيح:

- أ- تقوم مديرية التنمية الإدارية بترشيح كل من تنطبق عليهم بطاقات الوصف الوظيفي ومعايير الترشيح الواردة في الفقرة (أ) من المادة /٢/ من المرسوم، ورفعها للوزير المختص لتتم موافاة وزارة التنمية الإدارية بها.
- ب- يخضع المرشحون المطابقون لبطاقات الوصف الوظيفي لاختبار مؤتمت تعده وزارة التنمية الإدارية لقياس المعيار الثاني المتعلق بالمهارات القيادية والشخصية الوارد في الفقرة (أ) من المادة /٢/، وتظهر علامات الاختبار مباشرةً أمام المتقدم، ويتأهل المرشح الذي يحصل على ٥٠٪ من العلامة للمقابلة.
- ت- يجري المرشحون المتأهلون وفق البند (ب) مقابلة شخصية مع الوزير المختص أو مع لجنة يشكلها لهذا الغرض، بهدف تقييم مدى ملاءمة سيرته الذاتية/ الوظيفية لشغل مركز العمل. وفق المؤشرات التالية:

المؤشر	الدرجة القصوى
الخبرة الوظيفية	١٠
المهارات	١٠
الإنجازات	١٠
المعارف	١٠
المجموع	٤٠



رئاسة الجمهورية العربية السورية
Presidency of the Syrian Arab Republic

ث- يُكلف المرشح الحائز على المحصلة الأعلى مديراً لفترة ٦ أشهر تعتبر فترة اختبار لملاءمته لمركز العمل، ويسند له المنصب بحال تم اعتباره ملائماً من قبل الوزير المختص، فيما عدا ذلك يتم إعادة المقابلة الشخصية مع المرشحين الثلاثة الذين يلونه في ترتيب الدرجات من قبل الوزير المختص أو مع لجنة يشكلها لهذا الغرض، ويتم تكليف المرشح الحاص على المحصلة الأعلى.

المادة (٥): يتم رفع نسخة عن بيانات المرشحين المعينين إلى وزارة التنمية الإدارية لحفظها ضمن قاعدة البيانات.

المادة (٦): التقييم:

يتم تقييم أداء المديرين المكلفين وفق هذا القرار سنوياً، على النحو الآتي:

أ- يخضع المديرون لدورة تدريبية مكثفة تطوير المهارات القيادية وإدارة الموارد البشرية والمهارات الذاتية في وزارة التنمية الإدارية سنوياً، ويتم إجراء اختبار بطريقة الامتحان المؤتمت متعدد الخيارات ويقدر مجموع درجاته بـ /٥٠/ درجة من تقييم أدائهم.

ب- يقوم الوزير المختص بتقييم المديرين سنوياً وفق استمارة تضعها وزارة التنمية الإدارية، ويقدر مجموع درجاته بـ /٥٠/ درجة من تقييم أدائهم.

ت- في حال حصول المدير المكلف على درجة تقييم تقل عن ٦٠٪ من مجموع التقييم أو ٣٠٪ من درجة الاختبار المؤتمت الوارد في الفقرة /أ/ من هذه المادة، يُصار إلى إعفائه

وترشيح كافة العاملين المطابقين لبطاقة الوصف الوظيفي لمركز العمل، ويخضع

لنظام الترشيح والتعيين الوارد في هذا المرسوم.

دمشق ٢ ذو الحجة ١٤٤٦هـ - ٢٩ آيار ٢٠٢٥ م.



رئاسة الجمهورية العربية السورية
Presidency of the Syrian Arab Republic

المادة (٦): يلغى العمل لكافة الصكوك والقرارات المخالفة لذلك.

المادة (٧): يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

أحمد الشرع
رئيس الجمهورية العربية السورية